رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى المجالس في تفسير المفصل - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]5433- 7174[امرأة كانت حاملاً من زناً وأسقطت الجنين قبل ست سنوات فماذا يجب عليها؟ - صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم يقول السائل احدى الاخوات كانت حاملا بسبب الزنا قبل ست سنوات واسقطت الجنين فماذا عليها ان تفعل؟ مع العلم انها لم تكن على استقامة في تلك الحال - 00:00:00

اذا كان الجنين نفخت فيه الروح بلغ اربعة اشهر نفخت فيه الروح فانها مخطئة وقاتلة لنفس فعليها التوبة الى الله وعليها الكفارة لا هي متعمدة ما عليها كفارة لانها متعمدة - 00:00:14

عليه التوبة الى الله لا تعود لمثل هذا لانها قتلت نفسا اما ان كان دون اربعة اشهر ولم تنفخ فيه الروح فهي اخطأت لكن ليس عليها سنة. نعم - 00:00:32